

Distr.: General
11 June 2014
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والعشرون
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

قبرص

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية
والردود المقدمة من الدولة موضع الاستعراض

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة بالأمم المتحدة.

(A) GE.14-04688 130614 170614



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 4 0 4 6 8 8 *

مقدمة

- ١- تعلق جمهورية قبرص بأهمية عظيمة على عملية الاستعراض الدوري الشامل، بوصفها الآلية الرئيسية لحماية حقوق الإنسان. ونحن نعتقد أن عملية الاستعراض هذه تشكل عنصراً حاسماً في الجهود التي نبذلها من أجل تحقيق هدفنا المشترك.
- ٢- وبهذه الروح، تولّت حكومة قبرص دراسة الـ ١٠٥ توصيات التي تلقتها خلال استعراضها الدوري الشامل دراسةً متأنيةً بالتشاور مع الوزارات والدوائر ذات الاختصاص فيما يتعلق بالمسائل المحددة، وآليات الرصد الوطنية المستقلة مثل المفوضية المعنية بحماية حقوق الطفل، وأمانة المظالم وغير ذلك من المؤسسات المستقلة مثل المفوضية المعنية بالقضايا الإنسانية. وبناءً على ذلك فإن قبرص في موقف يمكنها من قبول ٩٦ توصيةً بالكامل أو من حيث المبدأ أو جزئياً.
- ٣- وتتمحور هذه الوثيقة حول المجالات المواضيعية الرئيسية المطروحة في تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/WG.6/18/L.12) في الفرع المعنون "ثانياً- الاستنتاجات و/أو التوصيات".
- ٤- **وتقبل** قبرص التوصيات التي ترى أنها نُفذت بالفعل أو أنها قيد التنفيذ والتوصيات التي تعترم تنفيذها.
- ٥- **وتقبل** قبرص من حيث المبدأ التوصيات التي تدعم الحكومة، في إطارها، المبدأ الذي تقوم عليه التوصية وعندما ترى الحكومة أنها تمثل للتوصية إلا أنها لا تدعم أي إيجاءات بأن الجهود التي تبذلها حالياً غير كافية أو أنها لا ترقى إلى المستوى المطلوب فيما يتعلق بالممارسة الجيدة في مجال معيّن.
- ٦- أما التوصيات التي **تقبلها** الحكومة **جزئياً** فإنها التوصيات التي لا ترى قبرص أنها الآن في موقف يمكنها من تنفيذها بالنظر إلى وجود عقبات قانونية أو مالية تحول دون ذلك، على سبيل المثال، أو التوصيات التي نرفضها جزئياً.
- ٧- والتوصيات **المرفوضة** هي، بوجه عام، التوصيات التي لا تستطيع الحكومة الالتزام بتنفيذها، في هذه المرحلة، أو تلك التوصيات التي ترفض الحكومة الادعاءات المطروحة بشأنها.
- ٨- والحكومة ملتزمة بتعزيز وتنفيذ الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان وستستمرّ في بذل الجهود من أجل العمل على أن تتساوق السياسات والتشريعات، الرامية إلى حماية حقوق الإنسان وصورها، مع المعايير الدولية.
- ٩- ويتضح عزم قبرص على صون حقوق المهاجرين من اتخاذها لسلسلة من التدابير ونيّتها الاستمرار في اتخاذها، بهدف الموازنة بين الحاجة إلى إقامة نظام فعال لإدارة شؤون الهجرة وصون حقوق المهاجرين والعمل، في الوقت ذاته، على الترويج لنهج فعال أكثر

تنسيقاً تتبعه السلطات المعنية. وفي هذا الإطار، قررت الحكومة الشروع في تنفيذ خطة عمل وطنية منقّحة فيما يتعلق باندماج المهاجرين للسنوات ٢٠١٤-٢٠١٦. وستكون تلك الخطة محصلة التشاور بين السلطات الوطنية وآليات الرصد المستقلة الوطنية، والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والشركاء الاجتماعيين. وستشمل العناصر الأساسية لخطة العمل الوطنية، فيما ستشمله، إدماج الأفراد من المستضعفين في المجتمع وحمايتهم واتخاذ إجراءات لمناهضة التمييز وأخرى سياساتية تتعلق بمناهضة العنصرية.

١٠- وفيما يتعلق **بملمسي اللجوء** اتخذت قبرص تدابير لتعزيز القدرة على تقديم خدمات الرعاية والإسكان للملمسي اللجوء. وتتولى قبرص، على وجه الخصوص، وبمساعدة مالية من الصندوق الأوروبي للاجئين، توسعة مركز استقبال وإيواء طالبي الحماية الدولية في كوفينو، الذي سيتمكن، بحلول نهاية عام ٢٠١٤، من إيواء ما يصل إلى ٤٠٠ شخص، في حين مضت في الاضطلاع بأنشطة الصيانة واستبدال المعدات. ويوفر ذلك المركز الطعام والسكن والملبس في حين يقدم الأخصائيون الاجتماعيون وخبراء علم النفس خدماتهم على أساس يومي.

١١- وقد ضاعفت قبرص الجهود التي تبذلها لمكافحة الاتجار بالبشر. وبمذه الروح، جرى في الآونة الأخيرة تحويل الأمر التوجيهي 2011/36/EU الذي أصدره البرلمان الأوروبي ومجلس منع ومكافحة الاتجار بالبشر وحماية ضحاياه، إلى قانون وطني صدر بوصفه القانون L.60(I)/2014. ومن المتوقع أن تكون ملاحقة الجناة أكثر فعالية وأن تحظى حقوق الأطفال الضحايا بمزيد من الحماية ذلك لأن القانون يتضمن أحكاماً خاصة بهذا المعنى. وتأخذ خطة العمل الوطنية المنقّحة لمحاربة الاتجار بالبشر، ٢٠١٣-٢٠١٥، في الحسبان استراتيجية الاتحاد الأوروبي، ٢٠١٢-٢٠١٦، والأمر التوجيهي الجديد الذي أصدره الاتحاد الأوروبي 2011/36/EU وتوصيات لجنة الخبراء التابعة لمجلس أوروبا (GRETA).

١٢- وتعدّ محاربة التمييز وكره الأجانب والقبولية النمطية من أولويات الحكومة الرئيسية على جميع الصُّعد، ومنها، ضمن جملة أمور، التعليم والرعاية الصحية والرياضة والعمل. ومن الأمثلة في هذا الصدد، أن خطة العمل الوطنية الخاصة بالإقلال من عواقب الأزمة الاقتصادية على الرعاية الصحية العمومية، التي تشمل الفترة الممتدة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، تعدّ أداة مفيدة في الوقوف على التحديات التي تطرحها الضوابط الاقتصادية الراهنة والبحث عن طرق معالجتها. وجاءت خطة العمل الوطنية تلك ثمرة للتشاور فيما بين السلطات المعنية وآليات الرصد المستقلة الوطنية.

١٣- وفيما يخص **المساواة بين الجنسين** في مكان العمل، بلغت صياغة خطة العمل الوطنية الجديدة بشأن المساواة بين المرأة والرجل، ٢٠١٤-٢٠١٧، مراحلها الأخيرة وذلك عقب التعاون الوثيق مع جميع السلطات المعنية وآليات الرصد المستقلة الوطنية، والجهاز الوطني لحقوق المرأة، والمنظمات النسائية وغيرها من المنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الأكاديمية وهيئات حقوق الإنسان. وستكون محاربة جميع أشكال العنف الممارس على المرأة من بين المجالات الستة ذات الأولوية في تلك الخطة. وتتعاون أمانة المظالم، بوصفها رئيسة الهيئة المعنية بالمساواة،

مع الأكاديمية القبرصية للإدارة العامة والمعهد المتوسطي للدراسات الجنسانية (MIGS) لتنظيم حملة توعوية بشأن عدم التسامح إزاء العنف الممارس على النساء والفتيات في قبرص، وتنظيم حملة إعلامية وطنية (أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥)، وتقديم برامج تدريب خاصة لصالح المسؤولين العاملين في الخطوط الأمامية (آذار/مارس ٢٠١٤ - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥). وسيجري البدء بتنفيذ قانون بشأن التحرش الجنسي في الدوائر العمومية (٢٠١٤-٢٠١٥)، كما سيشرع في سلسلة من الحلقات الدراسية التدريبية بشأن قضايا المساواة بين الجنسين، لفائدة المسؤولين العموميين (٢٠١٤-٢٠١٧).

١٤- وشرعت الحكومة، اعترافاً منها بضرورة إدخال إصلاحات فورية على إدارة السجون، في تنفيذ برنامج إصلاحى واسع النطاق يقوم على معايير وقواعد حقوق الإنسان الدولية، وواصلت اتخاذ تدابير تصحيحية جذرية. وتجري، حالياً، إعادة هيكلة فريق تسيير وإدارة السجون بشكل كبير وذلك لضمان تلاؤم الظروف التي تسود السجون مع المبادئ الأساسية لمعاملة النزلاء ويشمل ذلك احترام حقوقهم الإنسانية وكرامتهم.

١٥- ويظل احترام حقوق الإنسان على رأس أولويات قبرص رغم الأزمة الاقتصادية الحالية التي طالت جميع القطاعات ومجالات الحياة. وقد اعتمدت الحكومة سلسلة من التدابير الرامية إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي ودعم النمو الاقتصادي في المدى المتوسط. وتتولى الحكومة معالجة المشكلات المطروحة في ثلاثة مجالات رئيسية وهي وضع الأمور المالية العمومية على طريق يسمح لها بالاستدامة، ومراجعة جذرية للقطاع المصرفي وتطبيق الإصلاحات الهيكلية مثل إصلاح القطاع العام وإصلاح الرعاية الصحية والرعاية الاجتماعية. وفي المقابل، تتولى الحكومة تعزيز تدابير محددة دعماً للنشاط الاقتصادي. وستؤدي تلك التدابير، في نهاية المطاف، إلى ظهور اقتصاد أكثر استقراراً يؤدّي، بالنتيجة، إلى تحسين مستوى عيش جميع من يقطنون قبرص.

الصكوك والآليات الدولية لحقوق الإنسان

١٦- تقبل قبرص التوصيات التالية:

١١٤-٧، ١١٨-٨، ١١٤-٩، ١١٤-١٠، ١١٤-١١، ١١٤-١٢،
١١٤-١٤، ١١٤-١٥، ١١٤-١٦، ١١٤-١٨، ١١٤-١٩، ١١٤-٢٠.

١٧- وفيما يتعلق بالتوصيتين ٧-١١٤ و ١٢-١١٤، بلغت عملية التصديق على الاتفاقية المتعلقة بمركز الأشخاص عديمي الجنسية المبرمة عام ١٩٥٤، المراحل الأخيرة في انتظار إقرارها من جانب البرلمان.

١٨- وفيما يتعلق بالتوصيات ٨-١١٤ و ٩-١١٤ و ١١-١١٤، هناك مشاورات بين السلطات المختصة بهدف التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

١٩- وفيما يتعلق بالتوصيتين ١١٤-١٤ و ١١٥-١٥، تعكف اللجنة الوزارية المعنية بالمساواة بين المرأة والرجل على النظر في التصديق على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومحاربة العنف الممارس على المرأة.

٢٠- وقبرص تقبل من حيث المبدأ التوصيات التالية:

١١٤-١، ١١٤-٩، ١١٤-٢١، ١١٤-٢٣، ١١٤-٢٤.

٢١- وترفض قبرص التوصيات التالية:

١١٤-٢، ١١٤-٣، ١١٤-٤، ١١٤-٥، ١١٤-٦، ١١٤-٧،

١١٤-١٣، ١١٤-١٧.

٢٢- وفيما يتعلق بالتوصيات من ١١٤-٢ إلى ١١٤-٧، لم توقع قبرص بعد أو ما زالت لم تصدق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وذلك لأن هناك موقفاً رسمياً اتخذته الاتحاد الأوروبي حيال هذه المسألة وهو يتلخص في أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ليست في موقف يمكنها من التوقيع أو التصديق عليها وذلك لأن نصها يثير "عدّة مصاعب لا يمكن تخطيها". وقد حولت قبرص المكتسبات الأوروبية ذات الصلة إلى تشريعات وطنية بما يعزز حقوق المهاجرين وأسرهم، وتمثل تلك المكتسبات في الأمر التوجيهي لمجلس أوروبا 2003/86/EC بشأن لم شمل الأسرة، والأمر التوجيهي 2003/109/EC بشأن وضع رعايا الدول الثالثة من المقيمين لمدة طويلة، والأمر التوجيهي المتعلق بالعودة" 2008/115/EC إلخ.

٢٣- وفيما يتعلق بالتوصية ١١٤-١٣، فإنه لم يجر التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٩ المتعلقة بتوفير العمل اللائق للعمال المتزولين وذلك لأن بعض الأحكام التفصيلية الواردة فيها لا تتناسب مع القوانين والممارسات الوطنية وهذا أمر لا يمكن التفكير فيه في الوقت الحاضر بالنظر إلى الأوضاع الاقتصادية التي تسود قبرص.

حماية حقوق الفئات الضعيفة - تعزيز المساواة

الفئات الضعيفة

٢٤- تقبل قبرص التوصيات التالية:

١١٤-٢٥، ١١٤-٢٦، ١١٤-٢٧، ١١٤-٢٨، ١١٤-٣١، ١١٤-٣٦،

١١٤-٧٨، ١١٤-٧٩.

٢٥- وفيما يتعلق بالتوصية ١١٤-٢٨ بلغت عملية صياغة خطة العمل الوطنية الجديدة بشأن المساواة بين المرأة والرجل ٢٠١٤-٢٠١٧، بالتعاون الوثيق مع جميع الدوائر الحكومية، وآليات الرصد المستقلة الوطنية والمنظمات النسائية وسائر المنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الأكاديمية وهيئات حقوق الإنسان، مراحلها الأخيرة. وقد تمت مراعاة توصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وتعليقاتها الختامية وكذلك توصيات غيرها من هيئات المعاهدات في صياغة خطة العمل الوطنية الجديدة بشأن المساواة بين المرأة والرجل.

المساواة

٢٦- تقبل قبرص التوصيات التالية:

١١٤-٢٢، ١١٤-٣٤، ١١٤-٣٥، ١١٤-٣٦، ١١٤-٣٧، ١١٤-٣٨،
١١٤-٣٩، ١١٤-٧٤.

٢٧- وفيما يتعلق بالتوصية ١١٤-٢٢، توفر الحكومة ميزانية خاصة لفائدة الآلية الوطنية لحقوق الإنسان.

٢٨- وفيما يخص التوصيتين ١١٤-٣٤ و ١١٤-٣٥، فإن النساء اضطلعن، في إطار المحادثات بين الجاليتين اليونانية والتركية، بدور هام بوصفهن أعضاء في الهياكل والهيئات التفاوضية بين الجاليتين، والعمل في الوقت ذاته خارج إطار المفاوضات. وتشجع الحكومة المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، التي تنشط على مستوى مشترك بين الجاليتين، والتي تتعاطى مع جملة أمور من بينها مراعاة المنظور الجنساني وتعزيز تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥. وقد تمت مراعاة إسهاماتها. ويظل الهدف العام المنشود يتمثل في إيجاد تسوية شاملة للمشكلة القرصية بطريقة تكفل احترام الحريات الأساسية وحقوق الإنسان لكل فرد بما في ذلك المساواة بين الجنسين قانوناً وممارسة.

٢٩- وفيما يتعلق بالتوصية ١١٤-٧٤ فإن خطة العمل الوطنية الجديدة بشأن المساواة بين المرأة والرجل تسعى إلى زيادة تعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة والسياسية وذلك باتخاذ تدابير بشأن التدخل الإيجابي من مثل الأخذ بنظام الحصص. وتحسباً للانتخابات البرلمانية الأوروبية لعام ٢٠١٤، أطلقت الحكومة مشاورات عامة مع المنظمات النسائية والأحزاب السياسية ووسائل الإعلام.

المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية والخنثائي

٣٠- تقبل قبرص التوصيات التالية:

١١٤-٤٨، ١١٤-٤٩، ١١٤-٥٠، ١١٤-٥٩.

٣١- وفيما يتعلق بالتوصيات ١١٤-٤٨ و ١١٤-٥٠ و ١١٤-٥٩، هناك الآن مشروع قانون معروض على البرلمان ينقح القانون الجنائي ويُجرّم التحريض العمومي على ارتكاب أفعال تمييزية أو تنم عن كراهية أو تحث على العنف ضد الأفراد بسبب ميولهم أو هويتهم الجنسية.

٣٢- وفيما يخص التوصية ١١٤-٤٩، هناك مشروع قانون ينظم ميثاق الشراكة المدنية بين الأزواج من نفس الجنس ومن الجنس المغاير، وباب التشاور الآن مفتوح بشأن ذلك المشروع بين مختلف الدوائر الحكومية والمنظمات غير الحكومية، والهدف المنشود من ذلك التشاور هو سنّ قانون قبل نهاية عام ٢٠١٤.

تدابير لمنع العنف

٣٣- تقبل قبرص التوصيات التالية:

١١٤-٣٣، ١١٤-٥٤، ١١٤-٥٥، ١١٤-٥٧، ١١٤-٥٩.

٣٤- فيما يتعلق بالتوصية ١١٤-٥٤ ستتم مراعاة تقييم خطة العمل الوطنية المتعلقة بمنع ومكافحة العنف المنزلي، ٢٠١٠-٢٠١٣، فيما يخص خطة العمل الوطنية الجديدة.

٣٥- وتقبل قبرص من حيث المبدأ التوصية التالية:

١١٤-٥٦. إذ تعكف اللجنة الوزارية المعنية بتحقيق المساواة بين المرأة والرجل على دراسة مسألة التوقيع والتصديق على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي.

مكافحة الاتجار بالبشر

٣٦- تقبل قبرص التوصيات التالية:

١١٤-٦٠، ١١٤-٦١، ١١٤-٦٢، ١١٤-٦٣، ١١٤-٦٤، ١١٤-٦٥،

١١٤-٦٦، ١١٤-٦٨، ١١٤-٦٩، ١١٤-٧٠.

٣٧- فيما يتعلق بالتوصيتين ١١٤-٦٤، ١١٤-٧٠، ترصد الحكومة ميزانية خاصة لخطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، ٢٠١٣-٢٠١٥ ولمختلف الإجراءات التي تنفذ في إطارها.

٣٨- أما فيما يتعلق بالتوصية ١١٤-٦٩ فإن هناك خطأً هاتفيًا مباشراً لتلقي الشكاوى بما في ذلك الشكاوى بشأن الاتجار والتي تُحال رأساً إلى مكتب الشرطة المعني بمكافحة الاتجار لاتخاذ الإجراءات الفورية وتقديم المساعدة اللازمة. ويتعاون المكتب بشكل وثيق مع المنظمة غير الحكومية "Cyprus Stop Trafficking".

٣٩- وتقبل قبرص التوصية التالية جزئياً:

١١٤-٦٧: لا تقبل قبرص المزامع التي وردت في الجزء الأول من هذه التوصية. وهي تتمسك بالصكوك الدولية ذات الصلة واتخذت، انطلاقاً منها، أو هي بصدد اتخاذ المزيد من التدابير والأخذ بالآليات والقوانين اللازمة لتعزيز الحماية من الاتجار.

التمييز

٤٠- تقبل قبرص التوصيات التالية:

١١٤-٤٠، ١١٤-٤١، ١١٤-٤٢، ١١٤-٤٣، ١١٤-٤٤، ١١٤-٤٥، ١١٤-٤٦، ١١٤-٤٧.

الأطفال

٤١- تقبل قبرص التوصيتين التاليتين:

١١٤-٥٨، ١١٤-٧١.

حماية حقوق المهاجرين واللاجئين وملتمسي اللجوء

٤٢- تقبل قبرص التوصيات التالية:

١١٤-٧٧، ١١٤-٧٨، ١١٤-٨٣، ١١٤-٨٤، ١١٤-٨٥، ١١٤-٨٦، ١١٤-٨٧، ١١٤-٨٨، ١١٤-٨٩، ١١٤-٩٠، ١١٤-٩١، ١١٤-٩٣، ١١٤-٩٥، ١١٤-٩٦، ١١٤-١٠٢، ١١٤-١٠٣، ١١٤-١٠٤.

٤٣- فيما يتعلق بالتوصية ١١٤-٩١، هناك مشروع قانون يصدّق على اتفاق التعاون بين قبرص والمنظمة الدولية للهجرة، وهو معروض على البرلمان الذي يتوقع أن يقره بحلول نهاية أيار/مايو ٢٠١٤. ويعد تعزيز التعاون بين الاتحاد الأوروبي وبين المجتمع الدولي أمراً حاسماً للتصدي لقضية الهجرة غير المنتظمة المتعددة الجوانب.

٤٤- وفيما يخص التوصية ١١٤-١٠٤، تعد مراكز الاستقبال والإيواء منسجمة مع المعايير الدولية. وستطراً تطورات أخرى كذلك بفضل الصندوق الجديد المعني باللجوء والهجرة والاندماج، ٢٠١٤-٢٠٢٠.

٤٥- تقبل قبرص التوصية التالية، من حيث المبدأ:

١١٤-١٠٠.

٤٦- تقبل قبرص التوصيات التالية جزئياً:

١١٤-٩٤، ١١٤-٩٧، ١١٤-٩٨، ١١٤-١٠١.

٤٧- فيما يتعلق بالتوصية ١١٤-٩٤، لا تقبل قبرص المزاعم الواردة في الجزء الأول من هذه التوصية؛ وهناك آلية فعالة تعمل، إلا أن قبرص ستستمر في بذل الجهود لتحسين آلياتها في مجال الفرز.

٤٨- وفيما يخص التوصية ١١٤-٩٧، تقبل قبرص الجزء الذي يشير إلى القطاع الزراعي.

٤٩- أما فيما يتعلق بالتوصية ١١٤-٩٨، فليس هناك أي دليل يشير إلى حدوث زيادة في معدل استغلال العمالة.

٥٠- وترفض قبرص التوصيتين التاليتين:

١١٤-٩٢ و ١١٤-٩٩.

٥١- وفيما يتعلق بالتوصية ١١٤-٩٩، هناك بالفعل إطار "مقبول" لحماية المهاجرين غير الشرعيين.

الأشخاص المشردون داخلياً

٥٢- تقبل قبرص التوصية التالية:

١١٤-١٠٥.

الأقليات الدينية

٥٣- تقبل قبرص التوصيتين التاليتين:

١١٤-٧٢ و ١١٤-٧٣.

٥٤- فيما يتعلق بالتوصية ١١٤-٧٣، تدعم قبرص دعماً كاملاً العمل الذي تقوم به المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد. إذ إن هناك حواراً يجري بين مختلف الأديان في قبرص بدعم كامل من الحكومة. حيث عُقد عدد من الاجتماعات بحضور ممثلي مختلف الأديان.

الاحتجاز

٥٥ - تقبل قبرص التوصيات التالية:

٥٣-١١٤، ٥٢-١١٤، ٥١-١١٤.

البطالة

٥٦ - تقبل قبرص التوصيتين التاليتين:

٧٥-١١٤ و ٧٦-١١٤.

٥٧ - لقد اتخذت قبرص بالفعل تدابير عملية الهدف منها التصدي للأوضاع المالية السائدة. والحكومة مقررة العزم على زيادة تعزيز الجهود التي تبذلها من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي والنمو.

التعليم

٥٨ - تقبل قبرص التوصيات التالية:

٢٩-١١٤، ٣٠-١١٤، ٣٢-١١٤، ٨٠-١١٤، ٨١-١١٤، ٨٢-١١٤.